

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٦٦٨ لسنة ٢٠٢٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار / وزير العدل رقم ١٦٢٨ لسنة ٢٠٠٤ فيما تضمنه بالمادة الثانية من إنشاء (فرع توثيق قسم ثانٍ مدينة نصر) - يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بشمال القاهرة ويشمل اختصاصه الحدود الإدارية لقسم ثانٍ مدينة نصر ؛

وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٣/٨/١٠ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم فرع توثيق القوات الجوية" يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بشمال القاهرة - ويكون مقره (داخل مجمع خدمات الضباط - بقاعدة أوماطة الجوية) - قسم شرطة مدينة نصر ثانٍ ، محافظة القاهرة ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة ، فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق مدينة نصر ثانٍ مكانياً أو للفرع المختص نوعياً .

(المادة الثانية)

يعمل الفرع أيام (السبت - الأحد - الإثنين) من كل أسبوع .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتبارًا من ٢٠٢٣/٨/١٩

صدر في ٢٠٢٣/٨/١٣

وزير العدل

المستشار / عمر مروان



الجمهورية العربية السورية
المطابق لأحكام القانون رقم ١٧٩ لسنة ٢٠٢٣
وزارة العدل
القسم الثاني